

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الاثنين

28 شعبان 1439 – 14 مايو 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
5	هيئة حقوق الإنسان
7	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



عضو "حقوق الإنسان": لا بد أن تتغير الصورة النمطية الخاطئة حول المرأة العاملة

تعقيباً على حديث أستاذ علم الاجتماع الدكتور سليمان العقيل لـ "سبق"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 28 شعبان 1439 هـ - 14 مايو 2018 م

<https://sabq.org/bG9KqC>

يوسف الكهفي - الرياض طالبت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين ، بتغيير الصورة النمطية الخاطئة التي رسمها الرجل للمرأة العاملة ، وأنها تقضي أوقات عملها في الترثرة . ووجهت أسئلتها لـ " أستاذ علم الاجتماع بجامعة الملك سعود الدكتور سليمان العقيل " والذي تحدث لـ " سبق " يوم الجمعة الماضي 10 مايو 2018 وقال : " المرأة تفرغ طاقتها الكلامية والنفسية في العمل ." وقالت الدكتورة سهيلة : لماذا تفترض أن كل النساء يتهدثن أثناء العمل؟!! .. هل الترثرة أثناء العمل قاصرة عليهن؟! .. المرأة أثبتت جدارتها ودققتها وتفوقها على زميلها الرجل في أي عمل ثُكَّاف القيام به ، ولو كانت تقضي أوقات عملها في الترثرة ما حفقت شيئاً . وأضافت : من خلال تجربتي فترة رئاستي للمدارس النسوية لتحفيظ القرآن الكريم بالمدينة المنورة على مدى سبع سنوات ورئاستي لمركز المعلومات والإحصاء والتوثيق بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على مدى ثلاثة سنوات كنا نعمل كخلية نحل لا مجال للكلام خارج نطاق العمل ، لذا لا بد أن تتغير الصورة النمطية الخاطئة التي رسمها الرجل للمرأة العاملة حتى نجد في بعض الأفلام والمسلسلات يصورون المرأة الموظفة وهي تحضر الخضار معها لعملها لقطعه في مكتبه !



حين تبحث "حقوق الإنسان" عن عذر للشوري

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 شعبان 1439 هـ - 14 مايو 2018 م

<https://www.okaz.com.sa/article/1640983>

سعيد السريحي

على الرغم من معرفته بالمخاطر التي تترتب على زواج القاصرات ومعرفته بما في ذلك من مخالفة للتشريعات والقرارات الدولية التي تهدف إلى حماية الطفولة، إلا أن الأمين العام للجمعية السعودية لحقوق الإنسان بدا لطيفاً

ومنسماحا مع مجلس الشورى وراح يتلمس العذر للمجلس، الذي لا يزال يقدم رجلا ويؤخر أخرى في استصدار قرار يحول دون استغلال الفاصلات وتزويجهن وهن لا يزنن أصغر سنا من تحمل ما يتربت على الزواج من مسؤولية اجتماعية وأعباء نفسية وجسدية، الأمين العام أكد على ثقته بما يصدر من مجلس الشورى من قرارات وأشار إلى أن تأخر مجلس الشورى في اتخاذ قرار بهذا الشأن إنما يعود إلى رغبة المجلس في عدم إصدار قرار يتصادم مع آراء ووجهات نظر المجتمع.

ولم يكن لرجل مؤمن على حقوق الإنسان أن يبحث عن مبرر لتأخير الشورى اتخاذ قرار في قضية تشهد حقوق الإنسان نفسها سقوط ضحاياها بشكل فاضح وفاحد، وقد كان الأولى به أن يلح في المطالبة بإصدار مثل هذا القرار مفداً ومنتقداً أي اعتذار أو تعليل يبيده الشورى، فحقوق الإنسان دورها هو استصدار القرارات الحافظة لهذه الحقوق وليس تبرير عدم صدورها.

هذا من ناحية أخرى فإن من غير المقبول أن تكون وجهات نظر «المجتمع»، وعلى الأصح بعض فئات المجتمع، علة وسبباً في تعطيل تعديل قرارات وتنظيمات تتصل بحماية الطفولة وتحديد مفهومها، بعد أن صادقت عليها المملكة من أجل مراعاة بعض الآراء التي تناوى ذلك.

جمعية حقوق الإنسان نهضت بدور مهم في هذا الشأن وهو دور لا يكتمل بالتماس الأعذار، وإنما بالتصعيد المستثير لقضية هي أول المهتمين بها والمسؤولين عنها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

ابن معمر: أتباع الأديان السماوية ضد توظيف الدين لتبرير

العنف.. والعنف باسم الدين هو عنف ضد الدين ذاته

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4580614>

أكَّد الأمين العام لمُركَز الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات فيصل بن معمر أن جميع أتباع الأديان؛ الإسلامية والمسيحية واليهودية، التي يبلغ عدد معتنقها 4 بلايين نسمة، وتشكل قوى عظمى محتملة لتعزيز السلام، ضد توظيف الدين لتبرير العنف، والعنف باسم الدين هو عنف ضد الدين ذاته.

وكان مُركَز الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات شارك في مؤتمر السلام في الأديان، الذي أقامته رابطة العالم الإسلامي ومُركَز إكسفورد للدراسات الإسلامية، لبحث قيم السلام والتسامح، في حضور عدد من كبار القيادات الدينية عالية المستوى، في مقر مُركَز إكسفورد للدراسات الإسلامية في المملكة المتحدة.

وقال ابن معمر، خلال رئاسته الجلسة الرئيسية للمؤتمر: «إن الحوار مصدر قوة ضد التطرف»، مشدداً على أن «التعامل مع التنوع والتعديدية على أساس المواطنة المشتركة ونشر ثقافة التعايش واحترام التنوع يعزز الحقوق للجميع، ويحقق الأمن والسلام»، مؤكداً أهمية الإيمان بأن «العنف باسم الدين هو عنف ضد الدين ذاته».

أضاف: «إن الحوار والتعاون بين مختلف الأديان، يحقق مبدأ التعارف، الذي أمر به خالقا، الهدف إلى ترسيخ الاحترام المُشترك بين الآخرين في مجتمعاتنا المتعددة، مشيراً إلى أن القيم الدينية أساس جوهري في استراتيجية المُركَز العالمي للحوار، لبناء السلام، وتعزيز التعايش في ظل المواطنة المشتركة، موضحاً أننا «شاهدنا ولمسنا فعالية ذلك من خلال أداء المُركَز وثقة المجتمعات المتعددة ببرامج وأدوات الحوار، من خلال منصاته الحوارية في كل من أوروبا وميانيمار، ونيجيريا وجمهورية أفريقيا الوسطى، والدول العربية»؛ مؤكداً أنها برامج راسخة، تجمع القيادات الدينية وصناعي

السياسات في مواجهة استغلال الدين وتعزيز الكراهية والعنف، وتؤكد أهمية تبني سياسات مستدامة تحقق الأمن للجميع.»
وواصل: «إن 84 في المئة من البشر لديهم اعتقاد ديني، وقيمهم لها تأثيرها القوي في بناء السلام، والجهل وعدم التعارف بين أتباع الأديان والثقافات يعترض أخطر ما يواجه البشرية في علاقتها مع بعضها، والخوف هو وليد الجهل، وبسببه نما التطرف والصدام بين المجموعات الدينية المتعددة».

واستطرد قائلاً: «أؤكد مبدأ التعاون وتعزيز المُشترك الإنساني، وعندما تتعاون القيادات الدينية من مختلف الأديان معاً

تصبح فيما لاحترام التعديدية والتقاهم، والرحمة هي جوهر الأخلاق والعلاقات بين المجتمعات، ويصبح تعزيز السلام

المُستدام ممكناً ومتاحاً، وأيضاً عندما تشارك القيادات الدينية مع صانعي السياسات، وتحقيق التنمية المستدامة يأتي

بتعزيز القيادات الدينية للتوعة والتعديدية والشمولية بين جميع فئات المجتمع».

أرامكو السعودية توقع مذكرة تفاهم ثلاثة لإطلاق برنامج تنموي مستدام للمرأة في المملكة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1681222>

لخبر - إبراهيم الشيباني (تصوير - عصام عبدالله)
وقعت أرامكو السعوديةاليوم الأحد مذكرة تفاهم ثلاثة مع شركة ساذرلاند جلوبال الأمريكية، وجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل، لتأسيس مركز تعهيد الأعمال بالجامعة، الذي يهدف لإطلاق برنامج تجاري واجتماعي مستدام ومتطور للمرأة السعودية.

وتأتي مذكرة التفاهم، التي تم توقيعها في جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بالدمام، تماشياً مع متطلبات رؤية السعودية 2030 في تمكين المرأة، ورفع نسبة مشاركتها في سوق العمل من 22% إلى 30%， لتعزيز دورها في أعمال التنمية الشاملة بالمملكة.

وقال المدير التنفيذي لتطوير الأعمال الجديدة في أرامكو السعودية زياد المرشد: "تؤكد مذكرة التفاهم هذه الدور الفاعل لأرامكو السعودية في تمكين المرأة، وخلق الفرص والبرامج التي تساعدها في تطوير قدراتها من أجل تأهيلها للإسهام في أعمال التنمية الوطنية".

وأضاف المرشد: "نفتح هذه الشراكة آفاقاً جديدة لتطبيق معايير عالمية متقدمة في العمل والإنتاج ونقل التقنيات وتوظيفها في بيئتنا المحلية بما يخدم جميع الشرائح المجتمعية، ومن بينها المرأة التي نسعى لتمكينها بأحدث نماذج تطوير الموارد البشرية".

وتعمل شركة ساذرلاند، بحسب مذكرة التفاهم، على تدريب أكثر من 3000 امرأة سعودية، وتوفير فرص العمل لهنّ من خلال المسار الجامعي، وبرنامج "العمل عن بعد" من المنزل، الذي نفذته الشركة بنجاح في عدد من دول العالم. كما تمكّنها هذه الشراكة، من بناء مراكز للتميز بجامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل لتنفيذ برامجها في تأهيل المرأة.

الجوازات: التطبيق الحديث يمكن المستفيدين من الاستعلام عن العمالة الجديدة والزائرين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1681384>

لریاض - فهد الويحق

أوضحت المديرية العامة للجوازات إن الإصدار الحديث لتطبيقها على الأجهزة الذكية يدعم اللغتين العربية والإنجليزية، ويتيح للمستخدمين الاستفادة من العديد من الخدمات الإلكترونية مثل: خدمة الاستعلام عن المعاملات.

خدمة الاستعلام عن أحقيبة القبلة بالحج: وهذه الخدمة الإلكترونية تمكن المواطنين والمقيمين من الاستعلام عن أحقيتهم لأداء فريضة الحج والتأكد من أنهم لم يؤدوا فريضة الحج في السنوات الخمس الماضية.

خدمة حجز موعد لمراجعة إحدى إدارات الجوازات.

خدمة الاستعلام عن العمالة الجديدة والزائرين: حيث تعرض هذه الخدمة للمواطن والمقيم بيان بكلفة العمالة والزائرين القادمين للمملكة خلال الثلاثة أشهر الأخيرة والذين لم تصدر لهم هوية مقيم.

خدمة الاستعلام العام عن صلاحية التأمين الصحي للمقيمين: وتتيح هذه الخدمة للمقيمين التأكد من صلاحية التأمين الصحي في سجلاتهم لدى وزارة الداخلية.

خدمة الاستفسار العام عن البصمة: وتمكن هذه الخدمة المواطنين والمقيمين من الاستفسار والتحقق من تسجيل بصماتهم لدى أنظمة وزارة الداخلية.

خدمة الاستعلام عن وصول العمالة الجديدة والزائرين: وتعرض هذه الخدمة للمواطن والمقيم بيان بكلفة العمالة الذين لديهم تأشيرة دخول وبيان معلومات التأشيرة بالإضافة إلى تاريخ ومنفذ آخر دخول المملكة.

خدمة الاستعلام عن صلاحية الإقامة: وتتيح هذه الخدمة للمواطنين والمقيمين الاستعلام عن صلاحية هوية مقيم وتاريخ انتهائها سواءً كانت صالحة أو منتهية.

خدمة الاستفسار عن تأشيرة الخروج والعودة: حيث تبين هذه الخدمة نوع وصلاحية وتفاصيل التأشيرة.

كما أن تطبيق المديرية العامة للجوازات يمكن المستفيدين من الدخول لبوابة وزارة الداخليّة للخدمات الإلكترونية "أبشر" و"بوابة " مقيم " والاستفادة من خدماتها الإلكترونيّة، وكذلك التعرّف على الإجراءات والرسوم والإطلاع على آخر الأخبار والحملات الإعلامية التوعوية ومستجدات الجوازات ومتابعة المناقشات والأنشطة الخاصة بالقطاع والدخول لموقع التواصل الاجتماعي الخاص بالجوازات.

وبينت الجوازات أنَّ من خصائص التطبيق الجديدة أنَّه يقدم الدعم لذوي الاحتياجات الخاصة ، فضلاً عن قدرته على تحديد أقرب موقع لإدارات الجوازات أو موقع فرع جديد يتم افتتاحه والخدمات التي يقدمها ويحدد موقعه على الخريطة حسب اختيار المنطقة والتي تتبع المديرية العامة للجوازات ، ويمكن التطبيق مستخدميه من الاتصال مباشرةً بمركز الاتصال الموحد (992) الخاص بتعريف المواطنين والمقيمين بالإجراءات الواجب اتباعها عند إنهاء إجراءاتهم من الجوازات وكذلك التواصل مع المديرية العامة للجوازات وطلب المساعدة ، كما يتاح التطبيق لمستخدميه استطلاع الرأي وتقييم خدمات الجوازات والإطلاع على دليل الهاتف للمديرية العامة للجوازات وكافة فروعها.



«السجون» تناقش إشكالات العمل وسبل تطوير الأداء

خلال ورش عمل تخصصية بنادي ضباط قوى الأمن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/573696>

المدينة - الرياض

عقدت صباح أمس ورشة العمل الافتتاحية بنادي ضباط قوى الأمن الداخلي بالرياض، والتي سوف تمت لـ 4 أيام عمل، برعاية مدير عام السجون اللواء محمد بن علي الأسمري.

بدأت ورشة العمل الافتتاحية في الثامنة صباحاً، وقد ترأس الجلسات مدير الإدارة العامة لأمن السجون العميد ركن د. فهد بن عبدالرحمن الشهري، وكانت بحضور العديد من القيادات والضباط العاملين في إدارات الشرطة العسكرية، وأمن السجون، وشؤون النزلاء، ومراسلون القيادة والتحكم.

وأوضح رئيس ورش العمل العميد ركن د. فهد الشهري إن مثل هذه الورش أعدت للتواصل مع الزملاء العاملين في الميدان ومعرفة إشكالات العمل المشتركة التي قد تواجههم، والبحث عن حلول جذرية علمية وعملية في سبيل تطوير الأداء، وصولاً لبيئة عمل تتسم بالاحترافية والانسجام التام بين كامل أطرافها.

واضاف أن العمل الأمني في السجون والإصلاحيات يتسم بالتجدد، تنفيذاً لتوجيهات مدير عام السجون اللواء محمد بن علي الأسمري، لمواكبة التغيير المنشود. وأشار بما شاهده من تفاعل الزملاء المشاركون في الورشة، ما جعل الطرح بناءً، وبالتالي فإنه يتوقع بإذن الله تعالى مستقبلاً خلائقاً للعمل الأمني في جميع هذه الإدارات، وقد تم تبادل الخبرات فيما بين المجتمعين وعرض الرؤى وتشخيص المشكلات واقتراح الحلول المناسبة.

وفي الختام، شكر د. فهد الشهري، مدير عام السجون اللواء محمد بن علي الأسمري على رعايته ورش العمل وحضور الجلسة الافتتاحية وتقديم كلمته التوجيهية للجميع، ودعمه اللامحدود لهذا النوع من ورش العمل، ومتابعته الدقيقة لسير الأعمال، وحرصه على كل ما من شأنه الارتقاء بالقطاع والمشاركة في تحقيق أمال الوطن لتحقيق رؤيته المستقبلية الوعيدة 2030. كما شكر جميع الزملاء ضباطاً وأفراداً وموظفين على الحضور والتفاعل، أملاً أن يرى النتائج الإيجابية لهذه الورش في ميادين العمل بمشيئة الله تعالى.



الشوري: حسم مشروع التسجيل الجنائي ورد الاعتبار.. قريباً تجريم الشخص الاعتباري والمنشآت التي توظف أموالها في الرشاوى

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/573586>

جابر المالكي

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة أن لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بمجلس الشورى انتهت من إعداد وجهة نظرها وردتها بشأن مواد مشروع نظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار المقدم من أعضاء سابقين بالمجلس، وذلك بصيغته النهائية التي جاء بعد مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

وقالت المصادر: إن أعضاء المجلس أكدوا على وجود فراغ نظامي في التسجيل الجنائي ورد الاعتبار، وذلك في مداخلاتهم على التقرير بوجود لوائح تنظيمية لا يلغى الحاجة إلى إيجاد نظام.

وقال الأعضاء: إن المقترن يعالج إشكالية عدم وجود نظام لرد الاعتبار والتسجيل الجنائي مطالبين باقرار النظام المقترن ودعمه بما هو متوفّر لدى هيئة رد الاعتبار في وزارة الداخلية وبملاحظات الجهات الحكومية، التي استشارتها اللجنة خلال فترة دراسة المقترن.

وقد أكدت اللجنة على رأيها على سد المشروع المقترن لنظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار فراغاً تشريعياً استمر لعقود وسيحل محل جميع اللوائح الوزارية والقرارات والتعميم السابقة، مما يضمن العدالة في قرارات قبول رد الاعتبار أو رفضه والسرعة في الإجراءات حين تتضح اتجاهاتها وتتركز مسؤولياتها واحتضانها.

وأدرجت اللجنة الشخص الاعتباري في صحيفة السوابق عند ثبوت إدانته، معللة بأن الشخص الاعتباري في النظم الحديثة والقوانين صار كياناً شبيهاً بالشخص الطبيعي، مؤكدة أنه ليس في الشريعة ما يمنع تحويل هذا الشخص الاعتباري جميع المسؤوليات الجنائية وفق ضوابط ومعايير تتحقق بها تلك المسؤولية، كما أن النظم السعودية قد اعتبرت مبدأ المسؤولية الجنائية على الشخص الاعتباري، لأنظمة مكافحة الرشوة والمخدرات وغسل الأموال.

وجدت اللجنة القضائية التأكيد أن المنشآت أحوج للتسجيل الجنائي وتأدبيها وجزرها في حرمائها من بعض الامتيازات والمنافع بنفس المقاصد التي اعتبرها المشرع في التسجيل الجنائي على الشخص الطبيعي، لكون هذه المنشآت في الغالب تملك رؤوس الأموال الكبيرة التي قد توظفها في أعمال ضخمة من الرشاوى الكبرى والتزوير والإرهاب وغسل الأموال والاتجار بالبشر، منبهةً اللجنة على أن رد الاعتبار لا يسري على الحقوق الخاصة، التي ترتب على الحكم الجنائي، كما أن للمحكمة إلغاء الحكم الصادر برد الاعتبار بناء على طلب النيابة، إذا ظهر أن المحكوم عليه قد صدرت ضده أحكام أخرى لم تكن المحكمة قد علمت بها، أو إذا حكم على مقدم الطلب في جريمة وقعت قبل رد الاعتبار، ويعتبر كل تسجيل لحكم جزائي في صحيفتي السوابق والحالة الجنائية تم خلافاً لأحكام هذا النظام باطلًا ويتم شطبها بقوته.

نقاط في مطالب الأعضاء

وجود فراغ نظامي في التسجيل الجنائي.

معالجة إشكالية عدم وجود نظام لرد الاعتبار.

إقرار النظام المقترن ودعمه.

إقرار الشخص الاعتباري في صحيفة السوابق عند ثبوت إدانته.

المنشآت أحوج للتسجيل الجنائي وتأدبيها وجزرها.

رد الاعتبار لا يسري على الحقوق الخاصة.

ابن جمعة طالب باستنساخ تجربة المدارس الأهلية لثبت الراتب

عند 6119 ريال

«مهمة رسمية» تغيب توصية الحد الأدنى للأجور عن مداولات

الشوري

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1640964>

فارس القحطاني (@faris377) في

تسبّب سفر عضو مجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة إلى كندا في مهمة رسمية ضمن وفد الصداقية البرلمانية، في تغيب توصية مهمة تقدم بها على تقرير صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف)، عن مداولات الشورى حول التقرير الأربعاء الماضي، ذلك أن نظام عمل المجلس ينص على ضرورة أن يكون العضو حاضراً لتقديم توصيته والدفاع عنها، إذا كان قد تقدم بها من قبل ولم يقتضي برد اللجنة المختصة عليه.

وجاء في نص التوصية التي طلب ابن جمعة تقديمها تحت قبة الشورى «على صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) ربط دعمه المالي لتوظيف السعوديين في القطاع الخاص بحد أدنى للأجور لا يقل عن متوسط أجور العمالة في سوق العمل 6119 ريالاً شهرياً».

وبعد الدكتور فهد بن جمعة التوصية بأن أفضل وأسهل طريقة متاحة لوضع حد أدنى لأجر السعودي تتمثل في الدعم المالي لفترة محددة في بعض القطاعات تدريجياً حتى يتم تطبيقه على جميع القطاعات الاقتصادية، وذلك على غرار ما حدث مع المعلمين والمعلمات في المدارس الأهلية، حيث تم تثبيت الحد الأدنى للرواتب عند 5500 ريال بعد انتهاء الدعم. وشدد على ضرورة تحقيق عدالة الأجور للعاملة السعودية في سوق العمل بما يتاسب مع تكلفة المعيشة السنوية، حيث إن متوسط الأجر في الرابع الثالث من عام 2017، بلغ 6119 ريالاً، طبقاً للهيئة العامة للإحصاء.

وأضاف أن مثل هذا المقترن سيساهم في إيجاد بيئة عمل جاذبة لل سعوديين ومشجعة على العمل في معظم الوظائف والمهن المتاحة، وبالتالي الحد من البطالة، ورفع مستوى إنتاجية العامل، وتحقيق الاستقرار الوظيفي لل سعودي. مشيراً إلى أن هذه التوصية ستساهم أيضاً في تحقيق هدف يوفر على الصندوق أموالاً كبيرة من خلال تقليص دعم برنامج (حافز) مع زيادة الرغبة في العمل، ولن يؤثر ذلك على مستوى الأسعار العامة أو زيادة التضخم لأنه متوسط الأجر السائد في سوق العمل.

وكانت لجنة الإدارة والموارد البشرية في الشورى قد ردت على التوصية بأن صندوق تنمية الموارد البشرية ليس الجهة المخولة بوضع حد أدنى للأجور، كما أن النظام يتطلب قراراً سامياً، بناءً على ما يرفعه وزير العمل والتنمية الاجتماعية للقائم الكريم. ومن ضمن التوصيات الإضافية على تقرير صندوق تنمية الموارد البشرية التي تم سحبها، توصية تقدمت بها عضو مجلس الدكتور زينب أبو طالب نصها «على صندوق تنمية الموارد البشرية تأسيس وحدات تنفيذية في جميع مناطق المملكة لدعم توظيف ذوي الإعاقة في المؤسسات الحكومية والأهلية وتوفير الدعم والمشورة اللازمة لإدماجهم الشكل السليم في مكان العمل».

وبعدت أبو طالب توصيتها بأن لذوي الإعاقة الحاصلين على تأهيل مهني، حقاً كفله نظام العمل السعودي والمواثيق الدولية التي التزمت بها المملكة، ولا بد أن تتجاوز الجهود المبذولة من الصندوق حيز التطبيق إلى التطبيق الفعلي، ومن

المهم توعية المواطن من ذوي الاحتياجات الخاصة وأصحاب العمل بالفرص الوظيفية المتاحة والمناسبة لكلا الطرفين (صاحب وطالب العمل).

كما تم سحب توصية لعضو المجلس رائدة البيان نصها «على الصندوق تنمية الموارد البشرية بالتنسيق مع وزارة العمل دراسة إعفاء المنشآت الصغيرة من المقابل المالي للوافدين (الفاتورة المجمعة) في المهن التي لا يمكن توطينها بالكامل في الوقت الحالي، تحقيقاً للرؤية الوطنية دعماً للمنشآت الصغيرة والمتوسطة».

أما توصية عضو المجلس ناصر النعيم ونصها «على الصندوق العمل مع كبرى شركات التجزئة بالمملكة في تقديم برامج لتنمية قدرات وتأهيل الموظفين والموظفات الجدد الملتحقين بسوق العمل من خلال كليات التميز المنتشرة بالمملكة»، فقد تم تأجيلها إلى حين مناقشة تقرير الصندوق القادم.

وقال النعيم في مسوغات توصيته، إن هناك حاجة ماسة لتدريب الموظفين والموظفات الجدد الملتحقين بسوق العمل على مبادئ التسويق والمبيعات، إضافة إلى تفعيل دور كليات التميز المنتشرة بالمملكة بما يخدم مصالح سوق العمل بشكل عام وأسواق التجزئة بشكل خاص، وكذلك توفير فرص وظيفية للشباب والشابات تساعدهم في حياتهم العملية



انتقدا طول الإجراءات وأكدا ضرورة الشراكة بين 'العمل' و'الداخلية'

عضو شورى يطالع بتغليظ العقوبة للحد من العنف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 شعبان 1439 هـ - 14 مايو 2018 م
<https://www.okaz.com.sa/article/1640963>

خالد آل مربيح (@Abowajan)

طالب عضواً شورى بتغليظ العقوبة في حالات العنف، وإلزامية إخضاع المُعْنَفِ للكشف الطبي النفسي للحد من قضايا العنف في المجتمع، وانتقدا طول الإجراءات في مثل هذه الحالات، وشددَا على ضرورة الشراكة بين وزارة الداخلية، والعمل والشؤون الاجتماعية.

فقد أوضحَت نائب رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية بمجلس الشورى الدكتورة مستورة الشمري، أن المجلس لا يتعاطى بشكل تنفيذِي مع قضايا العنف ولكن بشكل تشريعي ورقابي. وقالت: «نقف موقف الرصد والمتابعة في مثل هذه القضايا، لوجود فراغ تشريعي في الأنظمة، التي تحكم مثل هذه الضوابط»، مشيرة إلى أنه يوجد مأخذ على نظام الحماية من الإيذاء وهو أن مواد العقوبة فيه ضعيفة، إذ يُعاقب المخالف بالسجن من شهر إلى سنة، أو غرامة تتراوح بين 50 - 5 ألف ريال، أو بكليهما.

وأكَّدت الشمري أنه غالباً لا يطبق نظام العقوبة على ولِي الأمر، خصوصاً إذا تقدم ببلاغات على المعنفة، رغم تماديِّه في تعنيفها نتيجة عدم وجود عقوبة رادعة، أو إجراءات نظامية صارمة لردع مثل هذه الحالات. وأبانت «قمنا بتشكيل فريق لإعادة دراسة نظام الحماية من الإيذاء والعمل على تعديله وفقاً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى، خصوصاً ما يتعلق بمادة العقوبات والحالات الطبية النفسية للمعْنَفِ، وضرورة إلزام الجهات المختصة بإخضاعه للكشف الطبي النفسي».

وبينت أن الجهة المسؤولة عن قضايا العنف حالياً هي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، لافتة إلى أن قضايا ضبط الحالات المعنفة تعاني من خلل كبير، نظراً إلى طول إجراءاتها، وتداخلها بين جهات حكومية عدَّة، مضيفة: «بعد استحداث جهاز أمن الدولة، أصبحت أجهزة وزارة الداخلية خدمية وأكثر مساساً بحياة المواطن سواء الشرطة أو الدفاع المدني أو مكافحة المخدرات وغيرها، وهي مسؤولة عن حياة المواطن وخدمته، ومن هنا أطالب بعمل شراكة مجتمعية ما بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وأجهزة وزارة الداخلية، وبسبق أن قمت بكتابه توصية على هيئة تقرير طالبت فيه القائمين على برنامج الأمان الأسري في الحرس الوطني بعمل جهاز عسكري من الرجال والنساء، يعتبر الجهاز الضابط للأمان الأسري».

واستطردت: «ملف تعديل مواد نظام الحماية من الإيذاء قيد الدراسة حالياً، ويتم التركيز فيه على مواد العقوبات والكشف الطبي النفسي وغيرهما، وذلك بناء على المستجدات الحالية على أرض الواقع، وسيصدر خلال فترة زمنية قريبة جداً بإذن الله».

من جانبه، أوضح عضو مجلس الشورى سابقاً الدكتور محمد آل زلفة، أن الحديث عن قضايا العنف بدأ مع بداية حقوق الإنسان، وكان في السابق إذا تعرض الشخص لعنف لا يعلم إلى أن يتوجه، وإلى من يقدم شكاوه، وحتى الآن لم تأخذ قضايا العنف المسار الصحيح، مشيراً إلى أن ما طرأ على المجتمع الآن من متغيرات كثيرة كان أحد أسباب زيادة إحصاءات حالات العنف، لافتاً إلى أن البعض لا يزال ينظر إلى اختلاف وجهات النظر في داخل الأسرة الواحدة على أنه مخالف لما تعود عليه المجتمع سابقاً، ومثل هذه التصرفات يجب أن تcum، فلو طلبت المرأة على سبيل المثال حقوق معينة مشروعة، يأتي زوجها أو والدها أو أخوها وبقائها، وهذه المستجدات جعلت المجتمع في حيرة، وربما يزداد عنفاً في جوانب معينة، ولم تترسّب لديه بعد ثقافة العنف أو الخوف من القانون الرادع للعنف.

وأضاف: «للأسف أن العنف كان منتشرًا في المدارس، ما بين لفظي ومعنوي وجسدي».

وأكَدَ آل زلفة أن قيادة المرأة للسيارة يدعى من شهر شوال القادم ستحد من العنف في ظل القوانين الصارمة التي وضعتها الدولة، ولن يتم ردع العنف أو المتربص للعنف إلا بالقانون وصرامة تنفيذه. وتساءل آل زلفة قائلاً: «من الذي سيقول لامرأة تقود السيارة في الشارع لماذا تقدرين ذلك؟، مشيراً إلى أن مثل هذا السؤال يعتبر تعنيفاً».



تطبيق قانون التحرش

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4580590>

عبدالسلام المنيف

إن تطبيق الحماية القانونية اللازمة من التحرش للأسرة والمجتمع السعودي بشكل عام، بات مطلباً مهماً، وخصوصاً مع اقتراب موعد قيادة المرأة، والذي سيردع كل من تسول له نفسهسوء بمحاولة المضايقة أو التحرش، كما أنه من خلال هذا النظام، سيدرك كل فرد حد تصرفاته، وأنه سيكون معرضاً للعقاب الصارم تجاه أي فعل منافٍ للمنطق والأخلاق العامة.

ومنذ صدور الأمر السامي العام الماضي، والقاضي بإعداد مشروع لنظام مكافحة التحرش، فإن الجميع يتربّص بتطبيقه، لضرورة وجود قانون بعقوبات معلومة، إذ يعد أمراً مهمّاً لحفظ حقوق الضحايا، وتسهيل إجراءات الحكم في مثل هذه الحالات على المرتكبين، لأنّه لا يمكن أن تبقى الحال على ما هي عليه، ويتم الحكم على الجاني وفق الاجتهادات القضائية، فقراره يخفّ أحدّهم الحكم، وتارة يغليظه آخر. ولقد رأينا بعض حالات التحرش في المجتمع، والتي أكدت لنا أن غياب العقوبات الصارمة على المفتعلين لجريمة التحرش، إضافة إلى صمت الضحية عن التبليغ في بعض الأحيان خوفاً من الفضيحة، أو رد فعل الأهل غير المنصف أحياناً، كان السبب الرئيس للاستهانة بعملهم الشاذ، واستمرارهم في مضايقة الآخرين، وكلّي يقين أن العقوبات القادمة على المتحرشين، ستكون مغلظة ورادعة بشكل حقيقي وفعال.

وللأسف أن سياسة «الذرّة المقصونة»، أو الحلوى «المغطاة والمكشوفة»، التي اختلفها بعض الصحوين، حتى يتم تحميم المرأة مسؤولية الانعدام الأخلاقي، دفع البعض أيضاً إلى التوهم أن من حقه ممارسة التحرش بكل فتنة، يندرج عليها هذا القول «الحلوى المكشوفة»!، ويررون أنها لو لم تكن كذلك لما تحرش بها أحد، حتى أن بعضهم يعتقد أن وجود وتفعيل قانون للتحرش سيجيز الاختلاط أو بالأصح «العُزلة»!، والذي يرون أنه أشد من التحرش ذاته، ليتبين لنا مدى حجتهم الواهية! إن وجود الحماية القانونية ستعزز انضباط الفرد البالغ، والذي بذاته سيربني الأجيال الناشئة على احترام الحدود بين الجنسين وخلق جو متناغم بينهم، وانضباطه القانوني أيضاً في العديد من الأمور الأخرى، إذ إن المشكلة لا تكمن في

الاختلاط كما يزعمون، بل في الفكرة التي صنعوا الصحوبيون، وفي المجردين من الأخلاق، نتيجة غياب الرقابة الأسرية عليهم منذ نعومة أظفارهم، والذي ربما قد يكون خطراً على أفراد عائلته لينشأ حينها التحرش الأسري.

معاناة المرأة .. بين الحاجة وتناقضات المجتمع

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14 مايو 2018م
http://www.aleqt.com/2018/05/13/article_1385461.html

أ. د. رشود بن محمد الخريف

* المرأة هي نصف المجتمع، فهي الأم والأخت والزوجة، وهي ثروة بشرية لا يمكن تجاهلها، سواء في تربية النساء أو المشاركة - بفاعلية - في سوق العمل. لذلك، تسعى "رؤية 2030" وبرنامج التحول الوطني إلى تمكين المرأة، وتحسين وضعها الاجتماعي، وتعزيز دورها في التنمية، خاصة مع ارتفاع معدلات تعطيلها التي تتجاوز ثلاثة قوة العمل النسائية 34 في المائة، وإتاحة الفرصة لها لممارسة الرياضة في المدارس والتلال، وكذلك تسعى للحد من العنف والتحرش المتزايد، خاصة مع خروجها للعمل في الأسواق المغلقة وأعمال "الكاشيرات" في "السوبر ماركت" الكبيرة. وعلى الرغم من هذه التغيرات الإيجابية، فإن كثيراً من النساء في المجتمع يعاني نظرة سلبية "قاصرة" وغير واقعية سائدة لدى بعض الشباب، ما يجعلها مطمعاً للبعض، كذلك هو الحال في الأماكن المختلفة التي تتطلب تعامل المرأة تعاملها مباشراً مع الرجل، كالمستشفيات والمصارف والشركات وغيرها.

في بعض الأحيان تطبق المقوله "من أمن العقوبة أساء الأدب" على السلوكات المتوجهة، وقد لا يقتصر الأمر على التحرش اللفظي فقط بل قد يزيد على ذلك، وأقول ذلك بناء على ما سمعت عما تعرضت له إحدى العاملات التي تعمل في محل تجاري معروف، تقول إنها تعرضت للتحرش من رجل أثناء عملها، وتقول بعد هذه الحادثة إنها اضطرت - ولا ألوها - لترك العمل، وهي في أمس الحاجة إليه.

وبناء عليه، أقترح تكثيف رجال الأمن داخل الأسواق وعدم الاكتفاء باثنين أو ثلاثة، مع ضرورة تخصيص رقم هاتف أمني تستطيع من خلاله الموظفة طلب المساعدة العاجلة، كما أرى ضرورة تكثيف الكاميرات داخل المحل وأمام مداخلها، مع مراقبة كاميرات السوق، خاصة في الأوقات المتأخرة. فقد عرضت موظفة أخرى مشكلتها قائلة "عندما كنت أستعد لإغلاق المحل فوجئت بدخول رجلين في حالة غير طبيعية"، على الرغم من محاولتها منعهما من الدخول، ما اضطررها للبقاء وقتاً طويلاً لإقناعهما بالخروج. ومن حسن حظها أنها لم تتعرض لعنف، ولو أن احتمالية حدوثه في مثل هذه الظروف قد تكون ممكناً.

وعلى الرغم من هذه الحوادث، لا يمكن رؤية "النصف الفارغ" من الكأس فقط، فهناك أمثلة مشرقة لمحال عمل توجد فيها نساء سعوديات يقمن بأداء عملهن بمهنية عالية وفي بيئة مناسبة، ففي بعض المطاعم المعروفة تقوم النساء بتقديم الطلبات للعائلات، ما يجعل كثيراً من الزبائن من النساء يشعرون بالراحة، لأن من تقوم بخدمتهن نساء مثليهن. ولتشجيع كثير من النساء على المشاركة في قوة العمل، وكذلك ممارسة العمل الحر، لا بد من وجود أنظمة معلنة واضحة مع تطبيق صارم يحمي المرأة من أي شخص تسول له نفسه القيام بالتحرش أو الإساءة والتعرض لها لفظياً أو جسدياً، مع التشهير إن تكرر الفعل أكثر من مرة.

وضرورة إلزام المحال والشركات بتحسين بيئة العمل، حيث تكون مكشوفة وتحت مرأة الكاميرات للحد من المضايقات أو التحرش.

وإلى جانب ذلك، أتمنى أن تعمل مؤسسات المجتمع الدينية والاجتماعية على تغيير كثير من المفاهيم والنظرة القاصرة تجاه المرأة العاملة وتجاه العمل الشريف أيا كان نوعه من خلال نشر الوعي بين أبناء المجتمع بطرق مبتكرة في المدارس والمساجد وغيرها.



كارикاتير



م罕默د عاشور
@mahertoon

الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 28 شعبان 1439هـ - 14
مايو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4580591>



15

